

اعلان عن قرار

لرئيس مجلس جماعة فم الحصن عدد: 01 / 2025 بتاريخ: 14 يوليوز 2025
بشأن تنظيم مباراة لتوظيف تقني من الدرجة الثالثة (01) وتقنيين من الدرجة الرابعة (02)

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة فم الحصن

- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وعلى الخصوص الفصل 96 منه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تتميمه وتغييره.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 الصادر بتاريخ: 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- ✓ بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 موافق (02 دجنبر 2005) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) الصادر بتاريخ 10 يونيو 2024 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- ✓ وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول التوظيف بالجماعات الترابية .

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تاريخ إجراء المباراة

تنظم جماعة فم الحصن يوم الأحد 17 غشت 2025 على الساعة 09:00 صباحا بثانوية السلام التأهيلية بجماعة فم الحصن - إقليم طاطا مباراة لتوظيف: تقني من الدرجة الثالثة (01) منصب. وتقنيين من الدرجة الرابعة (02) منصبين.

المادة الثانية: الدرجات والتخصصات المطلوبة

تحدد الدرجات وعدد المناصب المتبارى بشأنها والتخصصات المطلوبة وشروط الترشيح حسب الجدول التالي:

درجة التوظيف	عدد المناصب المتبارى بشأنها	التخصص المطلوب	الشروط المطلوبة
تقني من الدرجة الرابعة السلم 08	(1)	دبلوم التقني في: سياقة العربات أو أليات الأشغال الكبرى أو الميكانيك أو كهرباء السيارات. مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف C أو D	- أن يكون من جنسية مغربية. - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. - أن يكون حاصلًا على دبلوم تقني مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها أو المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) (كما وقع تغييره وتتميمه والمتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية
	(1)	دبلوم تقني في الكهرباء	
تقني من الدرجة الثالثة السلم 09	01	دبلوم التقني المتخصص في: الإعلاميات - الشبكات و الأنظمة المعلوماتية - الصيانة أو التدبير المعلوماتي	- أن يكون من جنسية مغربية. - أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. - أن يكون حاصلًا على دبلوم التقني المتخصص مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها أو المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) (كما وقع تغييره وتتميمه والمتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية

المادة الثالثة: الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبار كتابي وعلى اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقا للجدول التالي:

الدرجة المتبارى بشأنها	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الرابعة السلم (8) وتقني من الدرجة الثالثة السلم 09	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية	ثلاث ساعات (3)	4
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لإختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام و الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

يحتفظ بنسبة 25% من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة طبقا لأحكام المادة الثامنة من المرسوم رقم 2.97.218 في 18 شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) يتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين.
المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس جماعة فم الحصن.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
- بيان السيرة الذاتية C.V. يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الإلكتروني.
- ظرفان (02) من نوع التلصيق الذاتي ((Autocollant متبصرة وتحمل اسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة لأصل من الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) أو شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.

المادة الخامسة: إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة فم الحصن - إقليم طاطا مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عن طريق البريد المضمون الى السيد رئيس جماعة فم الحصن - إقليم طاطا وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار، الى غاية يوم: 08 غشت 2025 على الساعة الرابعة والنصف (16H30) مساء كآخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة البريد).

وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة. وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي:

www.emploi-public.ma وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma

وعلى البوابتين الإلكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة والإقليم المعني عند توفرهما ويعتبر الإعلان عن لائحة

المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة

فم الحصن في: 2025/07/14

رئيس المجلس الجماعي

بمضاء: أحمد بوزجاجة